

03 ماي 2005

03853

مذكرة
إلى
السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات

الموضوع: حول إرجاع المبالغ الزائدة للأداء.
المصاحب: أنموذج إذن بالإرجاع.

وبعد، لقد نص الفصل 33 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية على أن عملية إرجاع مبالغ الأداء الزائدة تتم بعد طرح الديون الجبائية المتقلة لدى قابض المالية بحساب الشخص الذي تقدم بمطلب الاسترجاع أو خلفه حتى في صورة التنازع حول هذه الديون جزئيا أو كلياً.

في هذا الإطار وفي انتظار إعدادات تطبيقية إعلامية تمكن قابض المالية من القيام بصفة آلية من طرح الديون الجبائية المتقدة بذمة المطالب بالأداء من المبالغ المأذون بإرجاعها، على غرار ما هو معمول به حالياً بالنسبة لفائض الأداء على القيمة المضافة، فإن السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون إلى التنصيص ضمن جداول إحالة أدون إرجاع الأداءات والمعاليم على المبالغ المتقلة بدفاتر قباضات المالية الموجودة بالمرجع الترابي للمركز.

كما يتعين في نفس الإطار دعوة قابض المالية إلى التثبت من عدم وجود ديون جبائية أخرى متقلة ببقية القباضات حتى لا تتم عملية الإرجاع إلا بعد طرح جميع الديون المتقلة باسم المنتفع بعملية الإرجاع.

المدير العام للمراقبة الجبائية

الامضاء محمد علي بن مالك